

إجراءات حظر إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة
غسيل أموال أو تمويل الإرهاب
لجمعية شباب الأفلاج

جمعية شباب الأفلاج
AFLAJ YOUTH ASSOCIATION

إجراءات حظر الإبلاغ أو التنبيه في حالة وجود شبهة غسل أموال أو تمويل الإرهاب:

(المادة 1) الالتزام بالسرية

- يُمنع على جميع الموظفين إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل أموال أو تمويل إرهاب بأي تفاصيل متعلقة بالتحقيق أو الاشتباه.
- السرية التامة في التعامل مع المعلومات ضرورية للحفاظ على فعالية التحقيقات.

(المادة 2) التعامل مع الجهات المختصة فقط

- في حال وجود شبهة غسل أموال أو تمويل إرهاب، يجب أن يتم الإبلاغ عن ذلك فقط للجهات المختصة (مثل وحدة التحريات المالية أو الجهات الأمنية) دون أي إشعار أو تنبيه للعميل أو أي شخص ذو علاقة.
- لا يجب التواصل مع أي جهة أخرى غير معنية بالتحقيق.

(المادة 3) حظر مناقشة الشبهة داخلياً

- يُمنع تداول أو مناقشة أي معلومات حول الشبهة داخل الجمعية بين الموظفين غير المعنيين بالتحقيق.
- يتم التعامل مع هذه المعلومات فقط عبر القنوات الرسمية والمخصصة.

(المادة 4) الامتناع عن أي إجراء إضافي دون موافقة

- لا يجوز اتخاذ أي إجراءات إضافية مثل طلب مستندات أو معلومات إضافية من العميل مباشرة تتعلق بالشبهة دون تعليمات رسمية من الجهات المختصة.
- هذا يساعد على تجنب إثارة الشكوك لدى العميل.

(المادة 5) التدريب على الإجراءات

- يجب تدريب جميع الموظفين على كيفية التعامل مع شبكات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يشمل حظر الإبلاغ أو التنبيه، والتوجيهات التي يجب اتباعها في مثل هذه الحالات.

(المادة 6) المحافظة على الأدلة

- يتم جمع الأدلة والمعلومات المطلوبة وتحضيرها لتسليمها للجهات المختصة دون إشعار أو لفت نظر الشخص المعني أو أي طرف ذي علاقة.

(المادة 7) العقوبات في حالة الإخلال

- يُعتبر إخلال أي موظف بهذه الإجراءات أو محاولة تنبيه العميل أو أي شخص ذو علاقة بالشبهة مخالفة جسيمة تعرضه لعقوبات قانونية وإدارية.

(المادة 8) إجراءات الإبلاغ الآمن

- يجب على الموظفين استخدام القنوات السرية والأمنة للإبلاغ عن الشبكات، والامتناع عن مشاركة أي معلومات مع العميل أو أطراف أخرى قد تتورط في الشبهة.
- الهدف هو منع إفساد التحقيقات وضمان سلامة الأدلة.

الاعتماد:

- اعتمد مجلس إدارة الجمعية (إجراءات حظر إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل أموال أو تمويل الإرهاب) في اجتماعه المنعقد في يوم الأحد بتاريخ 2024/3/3م، وأوصى بتعميمها على ذي الشأن ونشرها على الموقع الإلكتروني.